

ارادني حسن حتى تنكسر شوكتهم وينقصي حرمهم لاني في  
اطلاقهم قبل ذلك لضلال على اهل العدل **ولديهم من البغاة**  
**ما اتفقوا على اهل العدل حال البغاة على الاصح كما انه لا**  
ضمان على اهل العدل فيما اتفقوا على اهل البغي **وهي اهل**  
**البغي في شراداتهم وفي امشاح حكمهم كما هو العدل**  
لان التاويل الذي له سائر في الشرع لا يوجب تمسيق قائل  
بئله والذهب اليه اشبه المحطلي من الفقهاء في فرع من الاحكام  
**باب حكم المرتد** وهو لغة الرجوع قال المر سجانة  
وتعالى ولا ترد على ادباركم فتعلموا خاسر **وهو**  
شرعاً كمن بعد اسلامه ولو ميراً سبطاً او اعتقداً او عمل  
طويلاً ولو هارزلاً **ويحصل الكفر باحد اربع امور** اشارة  
للادول بقوله **بالقول كسب** التبتارك وتعالى **ارسل رسول**  
اي رسول كان او سب **ملائكة** كمن لا يربى ولا يسب واحضهم  
الا وهو جاحد به ومجد ربيوية التعتالي ووحده يستمر  
او كفاها او صفة من صفاته اللدزمة كالحياة والعزاد  
مجد رسولاً او ملكاً من الرسل او الملائكة الذي ثبتت  
انهم رسل او ملائكة كمن لشوقه ذلك في القرآن ولان  
مجد شيئاً من ذلك كمن لم يثبت كلفاً في كونه الملك  
عند الله تعالى ووجه وجود عبادة من العبادة (الجنس)  
ومنها الطهارة **او الدعي البغوي** او صدق من المعاهدا  
كمن لا يشك في قوله وكفى رسول الله خاتم النبيين  
وقوله

119  
وقوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون  
كذابون كلهم يزعم انهم رسول الله **والدعا الشكرية له سبحانه وتعالى**  
واشار للثاني بقوله **بالفعل كالسجود للصنم ونحوه كالشمس**  
والقرآن ذلك اشرك وقد قال تعالى ان الله لا يقدر ان  
يشرك به ويفض ما دون ذلك لمن يشاء **وكذا لقنا المصحف**  
**في تاوردة** قال في المفتحة او انتهى القرآن واشارة للثالث  
بقوله **وبالاعتقاد كاعتقاد الشريك لم سبحانه وتعالى**  
اعتقده ان الزنا حلال كمن اعتقده ان الحق حلال كمن **او**  
اعتقده ان الخمر حلال ونحو ذلك كالحكم والممازج **جمع عليه**  
**اجماعاً قطعياً** كمن وشار للرابع بقوله **بالشك في شيء**  
من ذلك ومثله لا يجهل كالثاني في قران الاسلام كمن لا يدر  
مكذب الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وسائر  
الادمة في ارتد **وهو يمكن اختياره** دعي الى الاسلام و  
**استتباب ثلاثة ايام وجوباً** لانه يمكن استصلاحه في ايام  
انذاره قبل استصلاحه وانما كانت ثلاثة ايام لانه الردة  
انما تكون لشبهة فلا تزول في الحال فوجب ان ينظر مدة ينز  
ويصبر فيها واولى ذلك ثلاثة ايام الخبر ويليغي ان يضيق  
عليه **ويجس فان تاب في ملة الاستنابة** ترجوعه الى الا  
سلام **فلا شيء عليه** من قتل ولا عقز **ولا يجب تعلم**  
الشيء علمه في حال اسلامه قبل رده من صلاة وجمعه **غيرهما**  
اذا عاد الى الاسلام **وان اصبر على ردة قتل بالسيف** لانه